



Distr.  
GENERAL  
A/37/656  
6 December 1982  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH



# الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة السابعة والثلاثون  
البند ٤٤ من جدول الأعمال

## تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد لوفسانغيين اردنتشولون (منغوليا)

### أولا - مقدمة

- ١ - ادراج البند المعنون " تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية : تقرير الامين العام " في جدول الاعمال المؤقت للدورة السابعة والثلاثين ، بناء على قرار الجمعية العامة ٣٦/٨٦ ألف وباء المؤرخين في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨١ .
- ٢ - وبناء على توصية المكتب ، قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٤ المعقودة في ٢٤ ايلول / سبتمبر ١٩٨٢ ، ادراج هذا البند في جدول اعمالها واحالته الى اللجنة الاولى .
- ٣ - وقررت اللجنة الاولى في جلستها الثانية المعقودة في ٢٩ ايلول / سبتمبر ان تعقد مناقشة عامة جامعة للبنود المحالة اليها المتعلقة بنزع السلاح ، اى البنود ٣٩ الى ٥٧ و ١٣٣ و ١٣٦ . وجرت المناقشة العامة حول هذه البنود وحول البندين ١٣٨ و ١٣٩ ، اللذين احالتهما الجمعية العامة في جلستها العامة ٢٤ المعقودة في ٨ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨٢ الى اللجنة الاولى ، وذلك في الجلسات ٣ الى ٢٨ المعقودة في الفترة من ١٨ تشرين الاول / اكتوبر الى ٥ تشرين الثاني / نوفمبر ( أنظر A/C.1/37/PV.3-28 ) .
- ٤ - وفيما يتعلق بالبند ٤٤ ، كان معروضا على اللجنة الاولى الوثائق التالية :  
( أ ) تقرير الامين العام (A/37/432) ؛  
( ب ) رسالة مؤرخة في ٢٢ حزيران / يونيه ١٩٨٢ ، موجهة الى الامين العام من القاسم بالاعمال المؤقت للبعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة ، يحيل فيها البيان الختامي وغيره مسن

الوثائق الصادرة عن الاجتماع الوزاري لمكتب تنسيق حركة بلدان عدم الانحياز المعقود في هافانا في الفترة من ٣١ ايار/مايو الى ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢ (A/37/333) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ١١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٢ موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لكوبا لدى الامم المتحدة ، يحيل فيها البيان الختامي والوثائق الاخرى الصادرة عن اجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود بلدان عدم الانحياز المعقود في نيويورك في الفترة من ٤ الى ٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٢ (A/37/540) .

### ثانيا - النظر في المقترحات

#### الف - مشروع القرار A/C.1/37/L.37

٥ - في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدمت كينيا ، باسم مجموعة الدول الاعضاء الافريقية ، مشروع قرار بعنوان " تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية " (A/C.1/37/L.37) . وفي الجلسة ٣٧ المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل كينيا مشروع القرار .

#### با - مشروع القرار A/C.1/37/L.38

٦ - في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدمت كينيا ، باسم مجموعة الدول الاعضاء الافريقية مشروع قرار بعنوان " القدرة النووية لجنوب افريقيا " (A/C.1/37/L.38) ، شاركت قطر ايضا في تقديمه فيما بعد . وفي الجلسة ٣٧ المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل كينيا مشروع القرار .

٧ - وفي الجلسة ٤٤ المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ، صوتت اللجنة على مشروع القرار A/C.1/37/L.37 على النحو التالي :

( أ ) اعتمدت الفقرة ٣ من المناطوق بتصويت مسجل بأغلبية ٩٩ صوتا مقابل ٨ ، وامتناع ١٥ عضوا عن التصويت . وكان التصويت على النحو التالي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، افغانستان ، اكوادور ، البانيا ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ،

جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية  
السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ،  
الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية  
الكاميرون المتحدة ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، رواندا ،  
رومانيا ، زائير ، زامبيا ، سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا ، سنغافورة ،  
السنغال ، السودان ، سورينام ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ،  
الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غيانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ،  
فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، كوبا ، كولومبيا ، الكونغو ،  
الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبيريا ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ،  
مصر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ،  
موريتانيا ، موزامبيق ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ،  
الهند ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، بلجيكا ، فرنسا ، لكسمبورغ ،  
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، هولندا ، الولايات  
المتحدة الامريكية .

المتنعون : اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، ايرلندا ، ايسلندا ، البرتغال ،  
الدانمرك ، السويد ، فنلندا ، كندا ، ملاوى ، النرويج ، النمسا ،  
نيوزيلندا ، اليابان .

(ب) اعتمد مشروع القرار A/C.1/37/L.37 ، في مجموعه ، بتصويت سجل بأغلبية  
١١٠ صوتا مقابل لا صوت ، وامتناع ١٣ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٩ ، مشروع القرار الف) .  
وكان التصويت على النحو التالي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ،  
اسبانيا ، استراليا ، افغانستان ، اكوادور ، ألبانيا ، الامارات العربية  
المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، اوروغواى ، اوغندا ، ايران (جمهورية -  
الاسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ،  
بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بورما ، بوروندى ، بولندا ،  
بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ،  
توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية  
الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية  
السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا  
المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ،  
الجمهورية العربية السورية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية لاو

الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زائير ،  
زامبيا ، سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ،  
السودان ، سورينام ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ،  
الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غيانا ، غينيا ، الفلبين ،  
فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، كندا ، كوسا ،  
كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبيريا ، مالطة ، مالي ،  
ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة  
العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ،  
نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، الهند ، هنغاريا ، اليمن ،  
اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : اسرائيل ، المانيا ( جمهورية - الاتحادية ) ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ،  
فرنسا ، لكسمبرغ ، ملاوى ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا  
الشمالية ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان .

٨ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/37/L.38 بتصويت مسجل بأغلبية  
١٠٧ اصوات مقابل ٦ ، وامتناع ١٠ اعضاء عن التصويت ( انظر الفقرة ٩ من مشروع القرار باء ) . وكان  
التصويت على النحو التالي ( ١ ) :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ،  
اسبانيا ، افغانستان ، اكوادور ، ألمانيا ، الامارات العربية المتحدة ،  
اندونيسيا ، انغولا ، اوروغواى ، اوغندا ، ايران ( جمهورية - الاسلامية ) ،  
ايرلندا ، ايسلندا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بلغاريا ،  
بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بورما ، بوروندى ، بولندا ، بوليفيا ،  
بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ،  
توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية  
الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية  
السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا  
المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ،  
الجمهورية العربية السورية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية لاو  
الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ،  
زائير ، زامبيا ، سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا ، سنغافورة ،  
السنغال ، السودان ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ،  
العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غيانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ،

( ١ ) اشار مندوب سورينام بعد ذلك انه كان يعتزم التصويت مؤيدا مشروع القرار .

فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، كوبا ، كولومبيا ، الكونغو ،  
الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبيريا ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ،  
مصر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ،  
موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ،  
الهند ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ،  
اليونان .

المعارضون : اسرائيل ، بلجيكا ، سورينام ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى  
وايولندا الشمالية ، الولايات المتحدة .

المتنعون : استراليا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، البرتغال ،  
كندا ، لكسمبرغ ، ملاوى ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان .

ثالثا - توصيات اللجنة الثالثة

٩ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين :

تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا  
منطقة لا نووية

ألف

تنفيذ الاعلان

ان الجمعية العامة ،

ان تضع في اعتبارها الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية (٢) الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الأولى المعقودة في القاهرة في الفترة من ١٧ الى ٢١ تموز/يوليه ١٩٦٤ ،

وان تشير الى أول قرار لها في الموضوع ، وهو القرار ١٦٥٢ (د - ١٦) المؤرخ فسي ٢٤ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٦١ فضلا عن القرارات ٣٢ / ٨١ المؤرخ في ١٢ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٣٣ / ٦٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٣٤ / ٧٦ ألف المؤرخ في ١١ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٣٥ / ١٤٦ باء المؤرخ في ١٢ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٣٦ / ٨٦ باء المؤرخ في ٩ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨١ ، التي المبت فيها الى جميع السدول اعتبارا قارة افريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية واحترام صفتها تلك ، وخاصة قرارها ٣٣ / ٦٣ الذي أدانت فيه بشدة أية محاولة علنية أو خفية تقوم بها جنوب افريقيا لادخال أسلحة نووية الى القارة ،

وان تلاحظ مع القلق أن سعي جنوب افريقيا المستمر لاكتساب القدرة على صنع الأسلحة النووية يهدد تهديدا خطيرا تحقيق هدف جعل افريقيا منطقة لا نووية وبشكل خطرا جسيما لا على أمن الدول الافريقية فحسب بل على السلم والأمن الدوليين أيضا ،

وان تحيل علما بتقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٤٢١ (١٩٧٧) ، بشأن السبل والوسائل الكفيلة بجعل الحظر الالزامي على ارسال الأسلحة الى جنوب افريقيا أكثر فعالية (٣) ، ولا سيما توصيتها بشأن وقف جميع أشكال التعاون النووي مع جنوب افريقيا ،

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العشرون ، المرفقات ، البند ١٠٥ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/5975 .

(٣) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الخامسة والثلاثون ، ملحق تموز/يوليه واب / أغسطس وأيلول /سبتمبر ١٩٨٠ ، الوثيقة ٥/14179 .

وان تعرب عن سخائمها لأن بعض البلد ان الغربية واسرائيل تواصل ، منتبهة قراراتها ذات الصلة بالموضوع انتهاكا صارخا ومتسما بالتحدى ، ومتجاهلة القلق الدولي بشأن هسندا الموضوع تجاهلا تاما ، التعاون مع جنوب افريقيا في المجال النووي بالرغم مما يمثل البرنامج النووي للمنظام العنصرى من خطر انتشار الأسلحة النووية ومن تهديد لحق الدول الافريقية المشروع في العيش في سلام داخل حدود آمنة ،

وان تشير الى مقررها الوارد في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح والقاضي بأن يتخذ مجلس الأمن خطوات فعالة مناسبة للحيلولة دون احباط قرار منظمة الوحدة الافريقية جعل افريقيا منطقة لا نووية ( ٤ ) ،

وان تشير الى أنها لاحظت في الوثيقة الختامية أن تكريس النظم العنصرية للأسلحة وحصولها على تكنولوجيا الأسلحة ، وكذلك امكان حصولها على أسلحة نووية يمثل عبء كساد متزايدة الخطورة لمجتمع عالمي يواجه حاجة ملحة الى نزع السلاح ،

١ - تكرر مرة أخرى تأكيد طلبها الى جميع الدول اعتبار قارة افريقيا والمناطق المحيطة بها ، منطقة خالية من الأسلحة النووية واحترام صفتها تلك ،

٢ - تدين جميع أشكال التعاون النووي من جانب أى دولة أو شركة أو مؤسسة أو أى فرد مع نظام جنوب افريقيا العنصرى لأن هذا التعاون يحبط ، في جملة أمور ، هدف الاعسلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية الذى اعتمده منظمة الوحدة الافريقية لابقاء افريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية ؛

٣ - تطلب الى جميع الدول والشركات والمؤسسات والافراد أن يوقفوا فوراً كل تعاون عسكري ونووى بينهم وبين نظام جنوب افريقيا العنصرى ، بما في ذلك تزويده بالمواد ذات الصلة المزوجة الغرض ، مثل الحاسبات الالكترونية والمعدات الالكترونية والتكنولوجيا ذات الصلة ؛

٤ - ترجو من مجلس الأمن ، لأغراض نزع السلاح ، أن يتخذ تدابير انفاذية ، عن طريق الالتزام الصارم من جانب جميع الدول بقراراته ذات الصلة لمنع أى نظم عنصرية من الحصول على أى أسلحة أو تكنولوجيا تتعلق بالأسلحة ؛

٥ - ترجو من مجلس الأمن ، في هذا الصدد ، أن يفرغ على وجه السرعة من نظموه في توصيات اللجنة المنشأة بالقرار ٤٢١ ( ١٩٧٧ ) بشأن مسألة جنوب افريقيا بغية سد الشغرات القائمة في الحظر المفروض على ارسال الأسلحة وجعله أكثر فعالية ، وحظر جميع أشكال التعاون مع نظام جنوب افريقيا العنصرى في الميدان النووي بوجه خاص ؛

( ٤ ) قرار الجمعية العامة د ١ - ٢ / ١٠ ، الفقرة ٦٣ جيم .

٦ - تدلي بأن تعرض جنوب افريقيا كل ما لديها من منشآت ومرافق نووية للتفتيش من جانب الوكالة الدولية للسلامة الذرية ؛

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين البنسند المعنون " تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية " .

بـ

### القدرة النووية لجنوب افريقيا

#### ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٤ / ٧٦ باء المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ و ٣٥٥ / ١٤٦ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ،

وان تضع في اعتبارها الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية ( ٢ ) الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الأولى المعقودة في القاهرة فسي الفترة من ١٧ الى ٢١ تموز / يولييه ١٩٦٤ ،

وان تشير الى أنها قد أدانت بشدة ، في قرارها ٣٣ / ٦٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، أية محاولة علنية أو خفية تقوم بها جنوب افريقيا لادخال أسلحة نووية الى قساسة افريقيا ، ولالبت فيه بأن تمتنع جنوب افريقيا فوراً عن اجراء أى تفجير نووي في القارة أو في أى مكان آخر ،

وان تذكر بأنها أشارت في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة ( ٥ ) الى أن تكديس النظم العنصرية للأسلحة وحصولها على تكنولوجيا الأسلحة ، وكذلك امكان حصولها على أسلحة نووية يمثل عبءاً كادياً ومتزايدة الخالورة لمجتمع عالمي يواجه حاجة ملحة الى نزع السلاح ، وان يشير جزئياً أن البرنامج النووي لجنوب افريقيا قد مكتمل من اكتساب قدرة على صنع أسلحة نووية ، يعززها الدعم المتواصل والتعاون النشط المقدمان اليها لواعية من بلدان غربية معينة ومن اسرائيل ، تمشياً مع المصالح الاقتصادية لتلك البلدان ومخاطباتها الجغرافية الاستراتيجية بما يشكل انتهاكاً جسيماً لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة ،

وان تحيل علماً بتقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة بالقرار ٤٢١ ( ١٩٧٧ ) بشأن مسألة السبل والوسائل الكفيلة بجعل الحظر الالزامي على ارسال الأسلحة الى جنوب افريقيا أكثر فعالية ( ٣ ) ، ومقربها الذي أعدته عملاً بقرار مجلس الأمن ٤٧٣ ( ١٩٨٠ ) ( ٦ ) ،

( ٥ ) القرار ١٠ - ٢ .

( ٦ ) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الخامسة والثلاثون ، ملحق تموز / يولييه واب / أغسطس وأيلول / سبتمبر ، الوثيقة S/14167 .



وقد درست تقرير الأمين العام المؤرخ في ٩ أيلول / سبتمبر ١٩٨٠ (٧) فضلا عن تقريره المؤرخين في ٣ أيلول / سبتمبر ١٩٨١ (٨) و ٢٠ أيلول / سبتمبر ١٩٨٢ (٩) المقدمين عملاً بقراري الجمعية العامة ١٤٦/٣٥ ألف و ٨٦/٣٦ ألف بشأن " القدرة النووية لجنوب افريقيا " ،  
وان يساورها شديد القلق لأن جنوب افريقيا قد استمرت ، منتهكة بصورة سافرة مبادئ القانون الدولي وأحكام ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة ، في شن هجماتها العسكرية على الدول المستقلة في الجنوب الافريقي ، ولا سيما أنغولا ، التي لاتزال قوات جنوب افريقيا تحتل جزءاً منها ، ولأنها زادت من أعمال التخريب التي تقوم بها بهدف زعزعة الاستقرار في تلك الدول ،  
وان تعرب عن خيبة أملها الكاملة لأن بعض البلدان الغربية لاتزال تتعاون مع النظام العنصري في جنوب افريقيا فيما يقوم به من تعزيز لقدرته النووية والعسكرية ، ولأنها تحبط باستمرار ، عن طريق اللجوء بسرعة الى استخدام حق النقض ، كل محاولة تجرى في الأمم المتحدة لمعالجة مسألة جنوب افريقيا ،

- ١ - تشجيب التعزيز الضخم للجهاز العسكري لجنوب افريقيا ، بما في ذلك اكتسابها بطريقة محمومة قدرة على انتاج أسلحة نووية ، لأغراض قمعية وعدوانية وكأداة للابتزاز ؛
- ٢ - تؤكد من جديد أن اكتساب النظام العنصري القدرة النووية يشكل خطراً جسيماً جداً على السلم والأمن الدوليين ، ويعرض ، وبوجه خاص ، أمن الدول الافريقية للخاطر ، ويزيد من خطر انتشار الأسلحة النووية ؛
- ٣ - ترجو من هيئة نزع السلاح أن تنظر بصورة موضوعية في مسألة القدرة النووية لجنوب افريقيا بمقتضى جملة أمور منها استنتاجات فريق الخبراء الذي عينه الأمين العام ؛
- ٤ - ترجو من مجلس الأمن ، لأغراض نزع السلاح ، أن يتخذ تدابير انفاذية ، وعسن طريق الالتزام الصارم من جانب جميع الدول بمقرراته ذات الصلة ، لمنع أي نظم عنصرية من الحصول على أي أسلحة أو تكنولوجيا تتعلق بالأسلحة ذات الصلة ؛
- ٥ - تطلب الى جميع الدول والشركات والمؤسسات والأفراد أن يوقفوا فوراً كل تعاون عسكري ونووي بينهم وبين النظام العنصري ، بما في ذلك تزويده بمواد مثل الحاسبات الالكترونية والمعدات الالكترونية والتكنولوجيا ذات الصلة ؛

(٧) A/35/402 و Corr.1 .

(٨) A/36/430 .

(٩) A/37/432 .

- ٦ - تطالب بأن تراعي جنوب افريقيا القلق الدولي بشأن السلم والاستقرار في افريقيا فتتوقف فورا عن تطوير قدرتها على انتاج الأسلحة النووية ، وأن تعرض كل ما لديها من منشآت ومرافق نووية للتفتيش من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛
- ٧ - ترجو من الأمين العام أن يواصل عن كعب متابعة تطور جنوب افريقيا فسي الميدان النووي ، وأن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين تقريرا بهذا الشأن ؛
- ٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين البنود المعنون " تنفيذ الاعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية " .

-----